

ALINORM 09/32/3
June 2009

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

> هيئة الدستور الغذائي
> الدورة الثانية والثثلاثون
> روها ، إيطاليا ، 29 يونيو/حزبيرن إلى 4 يوليو/تموز 2009

تقرير الدورة الثانيـة والستين للجنـة التنفيذيـة لهيـئة الدستور الغذائي

$$
\text { المقّ الرئيسي لمنظمة الأغنية والزراعة، روما ، 23-26 يونيو/حزيران } 2009
$$

## بيان المحتويات

الفقرات
3-1

4

الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

19-5

43-20
72-44
80-73
اقتراحات وضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة واقتراحات وقف
(د)
العمل

المسائل الماليـة والمتعلقة بالميزانية

94-81

101-95

109-102
127-110

144-128
149-145

156-150
(أ) ميزانية الدستور الغذائي للفترة المالية 2009-2010 ومتترحات ميزانية الغترة المالية 2010-2011
(ب) انعكاسات التعديلات في المادة 9 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي

تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2008-2013
(أ) حالة التنفيذ العامة
(ب) تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي

المسائل الناشئة عن تقارير الهيئة، واللجنة التنفيذية، ولجان الدستور الغذائي وفرق المهام
(أ) مسائل عامة
(ب) استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصاحيات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام ورقة للمناقشة حول "خطة الأعمال" أعدتها أستراليا ونيوزيلندا

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى

168-157
الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكوميـة للحصول على صفة مراقـب في
الدستور الغذائي

169
ما يستجد من أعمال

المرفق

الصفحة

43
المرفق الأول: قائمة المشتركين

## المقدمة

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئـة الدستور الغـذائي دورتهـا الثانيـة والسـتين في المقرّ الرئيسي لمنظمـة الأغذيـة Karen Hulebak والزراعة في روما خالل النترة من 23 إلى 26 يونيـو/حزيـران 2009. ورأسـت هـذه الـدورة السـيدة (الولايــات المتحــدة الأمريكيــة)، رئيسـة هيئــة الدسـتور الغـذائي، بمعاونــة ثلاثــة نــواب لرئيســة الهيئــة هـم السيد Knud Østergaard (الدانمرك)، والسيد Sanjay Dave (الهند)، والسيد Ben Manyindo (أوغنـدا). وتـرد القائمة الكاملة للمشاركين في المرفق الأول بهذا التقرير.

2 2- وافتتح الدورة السيد Mobido Traoré، المدير العام المساعد في منظمة الأغذية والزراعة وشدد في كلمتـه على



 كفاءة استخدام هذه الموارد.

3- وألقى السيد Keiji Fukuda، المدير العام المساعد في منظمة الصحة العالمية، كلمة بدوره أعرب فيها عن دعم المنظمة المستمرّ لعمل الدستور الغذائي والأنشطة ذات الصلة من قبيل المشورة العلمية. وذكّر بأنّ جمعية الصحة العالميـة،
 منظمة الأغذية والزراعة لتعزيز إدارة الدستور الغذائي وتحسين عمله.

## اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)1

4 اعتمدت اللجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت كجدول لأعمال الدورة واتفقت على مناقشة البند 5(ج) (ورقـة للمناقشة حول "خطة الأعمال") بالتزامن مع البند 3 (المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية)، على أن تعقـب ذلـك مناقشــة



الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة (البند 2 من جدول (الأعمال)

مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليـها (البند 2(أ) من جدول الأعمال)

الجزء الأول - مشاريع المواصفات المقترحة ومشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة عند الخطوات 8 أو 8/5 أو 5 المعجلة

قدمت اللجنة التعليقات والتوصيات التالية بشأن بعض مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة. -5

## اللجنة المعنية بملوثات الأغذية

6- لاحظت اللجنة أن اللجنة المعنية بملوثات الأغذية قد نقلت مشروع الديباجة المعدلة المتترحة للمواصفة العامة
 الخطوة 3 بالنظر إلى تأخر إتاحتها. وأيد بعض الأعضاء اعتماد الهيئة للوثيقة بالنظر إلى التقدم الممتاز الذي حقتته اللجنة في تسويتها لتضايا هامة.

7- وأيدت اللجنة اعتماد الديباجة ووافقت على وجوب تطبيق هذا النهج بشكل متسق على حالات مماثلة، عند تسوية كل القضايا في لجنة ما وإحالة النص للموافقة النهائية، رغم عدم التماس التعليقات قبل الدورة.

8- ورداً على طلب للتوضيح بشأن نطاق الديباجة، استذكرت الأمانة أن الديباجة تشكل جزءاً من مواصغة للدستور موجهة إلى الحكومات، ولذلك فإن كل الأحكام المزمعة للتطبيق في إطار الدستور الغذائي قد حذفت في إطار عملية التنقيح. أما بالنسبة للوثائق التي تصف المبادئ والسياسات المتعلقة بمبادئ تحليل المخاطر التي تطبقها اللجنة المعنية بملوثات الأغذية فقد أدرجت في دليل الإجراءات وستستعرضها اللجنة المعنية بالمبادئ العامة كجزء من عملية استعراضها الشاملة لسياسات تحليل المخاطر.

## اللجنة المعنيـة بالمبادئ العامة

مشوعع النص المقترح لمدونة آداب التجارة الدولية بالأغذية

9 أشار أحد الأعضاء³ إلى أن اللجنة المعنية بالمبادئ العامة لم تبحث مسألة تنفيذ مدونة الآداب حينما لا يكون
 تتعارض مع الهدف 1 من الخطة الاستراتيجية الداعي إلى " ترويج الأطر التنظيمية السليمة"، ولاسيما النشاط 1-4. وذكر هؤلاء الأعضاء أنهم يمكن أن يوافقوا على اعتماد المشروع المقترح لمدونة الآداب عند الخطوة 5 ولكنهم يعترضون على اعتمادها عند الخطوة 8 مع إغفال الخطوتين 6 و7 حيث أن أن اللجنة المعنية بالمبادئ العامة لم تأخذ في الحسبان الآراء والاعتراضات التي أعربت عنها عدة وفود.

10 - واستذكر بعض الأعضاء الآخرين أن تنقيح المدونة قد خضع للبحث في العديد من دورات اللجنة المعنية بالمبادئ العامة ورأوا أن على اللجنة التنفيذية أن تقر بالتقدم المحرز في اللجنة وأن توصي بالاعتماد النهائي للمدونة

المنقحة.

11-1 وخلص الرئيس إلى أن اللجنة لم تحدد أي وجه للقصور فيما يتعلق بالمعايير المطبقة في الاستعراض التقييمي ولاحظ أن عدة أعضاء قد أدلوا بتعليقات تؤيد أو تعارض اعتماد مشروع النص المتترح لمدونة الآداب.

## لجنة التغذية والأغذية واستخدامات النظم الغذائية الخاصة

جدول شووط المحتويات المغذية (الجزء باء: أحكام الألياف الغذائية) في الخطوط التوجيـية ششئن /ستخد/م الإِعاءات التنغوبية والصحية

12 استذكرت اللجنة أن لجنة التغذية والأغذية واستخدامات النظم الغذائية الخاصة قامت بنقل الأحكام المتعلقة بالألياف الغذائية إلى الخطوة 8، في أعقاب مداولات مستفيضة في العديد من الدورات، في حين أن طرائق التحليل ما


 التعريف الخاص بهذه الطريقة، وأنه بعد مداولات واسعة ومشورة علمية من منظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية، فقد تم وضع التعريف في صيغته النهائية لاعتماده. وليس هناك في الوقت الراهن من طريقة وحيدة للتعريف المتترح، ولكن هناك طائغة من الطرق التي يمكن استخدامها لتحديد العناصر المختلفة للألياف ومن ثم فإن العمل ما يزال جارياً لاستعراض هذه الطرق وتحديثها.

13 - ووافقت اللجنة على أن توصي الهيئة باعتماد تعريف الألياف الغذائية، إقراراً بالتقدم المهم الذي أحرزته لجنة التغذية والأغذية واستخدامات النظم الغذائية الخاصة في معالجتها لهذه القضية المعقدة.

## لجنة مخلفات المبيدات

14- Spirotetramat (234 فيما يتعلق بالثمار التفاحية والبالغ 0.7 مغ/كغ، والذي لم يرد يف المرفق الثالث من الوثيقة ALINORM 09/32/24، يجب أن يُدرس لاعتماده عند الخطوة 8/5.

## اللجنة المعنيـة بالفاكهـة والخضر المجهزة

15 استذكرت الأمانة أنه نتيجة تطور المواصفات العامة لمجموعات الفاكهة والخضر المجهزة، فقد ألغي عدد من المواصغات الفردية أو أنه في سبيله إلى الإلغاء خلال الدورة الثانية والثاثين للهيئة، وذلك في أعقاب اعتماد مشروع مواصغة المربى، والهلام، والمرمالد ومشروع مواصغة بعض الخضر المعلبة. واشتملت المواصغات العامة فحسب على بيان عام بشأن الملوثات المحددة في دليل الإجراءات، في حين تضهنت المعايير المنغردة المستويات التصوى لبعض الملوثات
 التعامل مع المستويات القصوى الحالية، وما إذا كان من الواجب أن تعيد اللجنة المعنية بملوثات الأغذية واللجنة المعنية بالفاكهـة والخضر المجهزة النظر فيها.

16 - وأشار أحد الأعضاء إلى أن المستويات التصوى الحالية للقصدير بالنسبة للمواد الصلبة والسائلة قد لا تنطبق تماماً على بعض المنتجات شبه السائلة التي يغطيها مشروع المواصفات، ولذلك فإن من الواجب أن تبحث المار اللجنة المعنية بملوثات الأغذية هذه المسألة.

17 - وبالنظر إلى الطبيعة الفنية للمسألة المذكورة، فقد أوصت اللجنة بأن تقوم الهيئة، عند اعتمادها لمشروع المواصغات، بإحالة هسألة استعراض المستويات التصوى للملوثات في الفاكهة والخضر المجهزة إلى اللجنة المعنية بملوثات الأغذية.

## المواصفات والنصوص الأخرى ذات الصلة

18 أقرت اللجنة بأن معايير الاستعراض التقييمي قد لبيت، ومن ثم فقد وافقت على اعتماد كل النصوص الأخرى التي رفعتها اللجان التالية :
< > اللجنة المعنية بملوثات الأغذية < لجنة المواد المضافة إلى الأغذية < لجنة نظافة الأغذية
> لجنة التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية ونظم اعتماد شهاداتها \gg توسيم الأغذية < اللجنة المعنية بالدهون والزيوت < اللجنة المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات < لجنة التغذية والأغذية واستخدامات النظم الغذائية الخاصة > اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة < لجنة مخلفات المبيدات للجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

الجزء الثاني - مشروع المواصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5 19 أوصت اللجنة بأن تعتمد عند الخطوة 5 كل مشروعات المواصفات المتترحة والنصوص ذات الصلة الواردة من اللجان التالية:

> <

اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

هراقبـة عمليـة وضع المواصفات (البند 2(ب) من جدول الأعمال)

$$
\begin{aligned}
& \text { 20- قدمت اللجنة التعليقات والتوصـيات التاليـة بشــن بعـض مشـاريع المواصـفات المتترحــة أو مشـاريع المواصـفات } \\
& \text { والنصوص ذات الصلة }
\end{aligned}
$$

## اللجنـة المعنيـة بالدهون والزيوت

مشاريع القوائم المقترحـة ومشاريع القوائم المتعلقة بالشحنات المقبولة

21 - استذكرت الأمانة أن لجنة الدهون والزيوت قد بعثـت بمشـروع معيـار مقـترح لتقيـيم إمكانيـة قبـول مـواد معيّنــة
 المقبولة. وقد حدث بعض التأخير قبل أن تتمكن اللجنة من صياغة طلبها للمشورة العلمية وتلقي مثل هذه المشورة من خلال الاجتماع التقني المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية الذي عقد عام 2006؛ وبالإضـافة إلى ذلـك فـإن هنــك نهـجـاً مختلفة لاستخدام المعايير والقوائم في اللجنة.
 بالدهون والزيوت المزيد من الوقت لتسوية القضية، وفقاً للمعيار المستخدم في الاستعراض التقييمي الذي أشار إلى فترة خمس سنوات عقب تقديم المشورة العلمية.
 الغذائي بصفة عامة، حيث أن من العسير تحديثها بانتظام، كما أن النظر في التوائم في بعض مجالات الـات الدستور الـــذائي قـد يؤخر التقدم كثيرا. وأيدت هذه الوفود وضع معايير للشحنات المقبولة عوضاً عن القوائم في مدونة السلوك.

24 24 وقامت اللجنة بحض اللجنة المعنية بالدهون والزيوت على استكمال عملها بشـأن التـوائم يف دورتهـا المقبلـة عــام 2011، ولاحظت، بصفة عامة، أن إعداد القوائم يمكن أن يؤخر التقدم في عمل الدستور الغذائي

مشروع التعديل المقترح على مواصفة زيوت الزيتون وزيوت لباب الزيتون: حمض اللينولنك

25 استذكرت اللجنة أن المواصفة المعدلة قد اعتمدت عام 2003 باستثناء الحكـم المتعلـق بحمـض اللينولنـك، الـذي أحيل من جديد إلى اللجنة لإخضاعه لمزيد من الدراسة، وأن التأخير يرجع أصلاً إلى الافتقار إلى الاتفاق على مستوى حمض اللينولنك والبارامترات ذات الصلة. ونوقشت بدائل أخرى وتم توزيعها عند الدرجة 3 لتنظر فيها اللجنــة المعنيــة بالـدهون والزيوت في دورتها المقبلة.

26 - ورأى عدد من الأعضاء أنه إذا كان من المتعذر التوصل إلى توافق فإن على اللجنة المعنية بالدهون والزيوت أن تقر بذلك وأن توقف العمل المتعلق بحمض اللينولنك، على نحو ما أشارت إليه تعليقات رئيس اللجنة المعروضة في وثيقة العمل.

27
 المتعلق بذلك.

## اللجنة المعنيـة بالأسماك والمنتجات السمكيـة

28 أعلمت الأمانة اللجنة أن بعض بنود العمل لم تنغذ في الموعد الأولي المستهدف نتيجة الحاجة إلى توضيح النطـاق ، وكثرة عدد التعليقات والتغييرات المتترحة على مدى عملية الإعداد، أو التجهيز الموازي لمواصفات ومـدونات سـلوك؛ غـير أن معظم القضايا الهامة قد سويت، ومن المنتظر أن تستكمل اللجنة في دورتها المقبلة (سبتمبر/أيلول 2009) عدداً مـن بنـود العمل

ورأى بعض الأعضاء أنه في حال حدوث تأخير كـبير في عمليــة الإعـداد، فــن علـى اللجنــة التنفيذيـة أن تبعـث
برسالة واضحة إلى اللجان وأن تقترح تدابير تصحيحية لضمان القيام بإعداد حسـن التوقيـت للمواصـفات والنصـوص ذات الصلة على امتداد الدستور الغذائي، ولاحظوا أن هذه القضية يجب أن تعالج بصورة شاملة ومتواصلة.

30 عانت من تأخير كبير: مشروع مواصغة كافيار الأسترجون، ومشروع المواصفة المقترحة للأسماك المدخنة، ومشـروع المواصـة
 المقبلة ما إذا كانت الحاجة تدعو إلى اتخاذ تدابير تصحيحية.

## اللجنة المعنية بنظافة الأغذية

31 أنواع الكامبيلوباكتر والسالمونيلا، فإن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية ما تزال تركز جهودها على أفراخ الدجاج بالنظر إلى قلة المعلومات المتاحة.

32 - وأخطر ممثل المنظمة اللجنة أنه استجابة لطلب من اللجنة المعنية بنظافة الأغذية فقد عقدت "اجتماعات الخبراء
 العلمي لإجراءات مكافحة السالمونيلا والكامبيلوباكتر في الدواجن، مع تطوير أداة شبكية لدعم القرارات بهدف تيسير إدارة هذه الإجراءات.

33 - لاحظت اللجنة أن مشروع مواصفة التفاح يخضع للبحث منذ عام 1999 وأن تـأخيرات كـبيرة قـد حـدثت قبـل اعتماد الدورة الحادية والثاثين للهيئة لهذه المواصغة عند الدرجة 5. وأشار أحد الأعضاء إلى أن المشكلات المرتبطة بتضـايا

 للموعد المستهدف الذي حددته قبلا.

## لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا - المنظمة/ منظمة الصحة العالمية

مشروع المواصفة المقترحة لمنتجات فول الصويا غير المخمرة

34 أعلم منسق إقليم آسيا اللجنة أنه بالنظر إلى اتساع نطاق منتجات فول الصـويا غـير المخمـرة في إقلـيم آسـيا، فقـد

 التي يسهل توحيد مقاييسها، بغية تيسير العمل المتعلق بمثل هذه المنتجات، وذلك بالنظر إلى أهميتها بالنسبة للإقليم.

## لجنة تنسيق الدستور الغذائي يف الشرق الأدنى - المنظمة/ منظمة الصحة العالمية

35

 الغذائي في الشرق الأدنى. ورحبت اللجنة بهذه التوضيحات وحضت لجنة التنسيق المذكورة علـى إنجــاز المدونــة لتعتمـدها الهيئة عام 2011.

## لجنة توسيم الأغذية

36 اسـتذكرت اللجنــة حالــة مشــروع التعـديل المقـترح علـى المواصـغة العامــة بشــأن توسـيم الأغذيــة مسـبقة

 حتى الآن بالنظر إلى الطابع الخلايف للموضوع. ولوحظ أن الموعد المستهدف الذي حددته الدورة الخامسـة والثلاثـون للجنــة توسيم الأغذية عام 2007 هو أربع سنوات (الإنجاز عام 2011).

```
ورأى بعض الأعضاء أن هذا البند من العمل يخضع للبحث منذ سنوات عديـدة دون تحقيـق أي تقـدم وبـدون أي

أفق للتوصل إلى توافق في المستقبل القريب، وذلك فقد اقترحوا النظر في إيقاف العمل بشأنه.

38 وأيد عدة أعضاء مواصلة العمل بشأن توسيم الأغذية المنتجة بـالتحوير الـوراثي والهندسـة الوراثيـة بـالنظر إلى هـا تتسم به توصيات الدستور الغذائي في هذا المجال من أهمية بالغة، ولاسيما بالنسبة للبـلـدان الناميـة. وأيـد ممثـل المنظهـة القيام بالمزيد من العمل نظراً إلى أهمية هذا الموضوع وأشار إلى أن الدستور الغذائي يجب ألا يفشل في تلبيــة تطلعـات البلـدان الأعضاء.

39 - وناقشت اللجنة نوع التدبير الذي يجب أن توصي لجنة توسيم الأغذية باتخاذه هي حال عـدم تمكنهــا مـن إنجـاز
 تدبيراً وافياً لتسوية القضية؛ غير أن اللجنة التنفيذية أقرت أن دورها هو أن تـزود لجــان الدسـتور الغـذائي بالتوصـيات في إطار الاستعراض التقييمي. وأشار بعض الأعضاء إلى أن من غير الضروري في هذه المرحلة الحكم هسـبقاً علـى التـدبير الـذي يمكن التوصية به عام 2011 وأن من الأفضل تتديم توصيات عامة واستعراض الوضع بعد الألــر الدورة التاسـعة والـثلاثين للجنـة

40 وفي الختام أقرت اللجنة التنفيذية بأن هناك اهتمامـاً متواصـلا في لجنـــة توسـيم الأغذيـة بمسـألة توسـيم الأغذيــة

 الموعد عام 2011؛ وإذا لم يتم ذلك فإن اللجنة التنفيذية ستوصي باتخاذ تدبير تصحيحي. وخلال العامين المتبقييين، فقـد اقترحت اللجنة التنفيذية أن تستخدم لجنة توسيم الأغذية كل الوسائل الممكنة للتوصل إلى التوافق ، مثل الاستتعانة بخـبير

لاحظت اللجنة أن تأخر التقدم بشأن مشروع المواصغة المتترحة للأجبان المصنعة يرجع إلى بعض القضايا الخلافية


 إذا ما تعذر التوصل إلى اتفاق في الدورة المقبلة للجنة المذكورة.

\title{
كما لاحظت اللجنة أن البند المتبقي (عند الخطوة 6) ليس خلافياً وأن من المغترض استكماله عام 2010، ومن ثم فإن اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان قد شارفت على الانتهاء من عملها. \\ التعديلات في مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة
}

44- لاحظت اللجنة أن إعداد المواصفات يمضي قدماً وفقاً للجـدول المحـدد بالنسبة لكـل بنـود العمـل الأخـرى قيـد التجهيز في اللجان التالية :

> < لجنة التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية ونظم اعتماد شهاداتها < اللجنة المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات < لجنة التغذية والأغذية واستخدامات النظم الغذائية الخاصة /اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة <
> لجنة نظافة الأغذية < لجنة مخلفات المبيدات

اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

\section*{التعديلات في مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة5 (البند 2(ج) من جدول الأعمال)}
 جديد في جدول أعمال الهيئة لتمكين الأمانة من معالجة أمر أوجه عديا عدم الاتسـا للعناية بالقضايا الأخرى ذات الطابع العام أو المحدد المتصلة بصياغة النصوص المذكورة. وناقشت اللجنة البنود المدرجة في وثيقة العمل بنداً بنداً واتخذت التوصيات التالية :

\section*{الجزء الأول - التعديلات التحريريـة على المعايير المعتمدة والنصوص ذات الصلة} 1-1 الإنارة إلى القبول/التطبيق الطوعي في ملاحق مواصفات الدستور الغذائي

46 (استذكرت اللجنة أن الدورة الأخيرة للهيئة درسـت اقتراحـاً باسـتعراض البيانـات المدرجــة في ملاحـق عـدد مـن مواصفات الدستور الغذائي وأحالت هذا الموضوع إلى لجنة المبادئ العامة للنظر فيه. وبسبب تأخر إتاحة الوثيقة ، فقد تعـذر على هذه اللجنة دراسة الأمر بصورة مغصلة ولذلك فقد اقترحت أن تُدرس المسألة في الدورة المقبلة للهيئة.

ولاحظت اللجنة أن عدداً من مواصفات الدستور الغذائي يشتمل على ملاحق تتضمن نـوعين مـن البيانـات بشـأن
وضع هذه الملاحق من حيث قبولها من جانب الحكو الحـنـا


 كانت قد وافقت على أن كل نصوص الدستور الغذائي، بما في ذلك المواصفات وملاحقها، مشمولة بتعريف الاتفـاق المـذكور لكلمة "مواصفة"7.

وبناء على ما تقدم، فقد وافقت اللجنة على التوصية بحذف الإشارة إلى إجراء القبول في المواصفات/الملاحق. -48

49 - وتعذر على اللجنة التوصل إلى اتفاق بشأن حذف البيانات المتعلقة بالتطبيق الطوعي لأن عدداً من الأعضاء رأوا أن على الجهاز الفرعي المعني أن يحكم على مدى ملاءمة هذه البيانات على أساس كـل حالــة علـى حـدة، بمـا في ذلـك نـــل أحكام الملحق إلى متن المواصفة.

50 - ووافقت اللجنة على أن توصي بإحالة المسألة إلى اللجان المعنية إن كانت نشطة (اللجنة المعنية بالدهون والزيـوت

 رسالة دورية لالتماس التعليقات على كل الأعضاء والمراقبين. وستدرس اللجنة التنفيذية الـردود بغيــة اتخـاذ التوصـيات في هذا الصدد لرفعها إلى الهيئة.

الإثشارات إلى مبدأ ترحيل الإضافات الغذائية (المجلد 1 من الدستور الغذائي) الواردة في مواصغات الدستور -2

الغذائي




 وليس متاحاً على الموقع الشبكي للدستور الغذائي.

52
 المدرجة في المواصفة العامة المذكورة والتوصية بأن تسحب الهيئة أحكام الترحيل من المجلد 1. على أن اللجنة لاحظـت أن
 المدرجة في المجلد 1 من الدستور الغذائي ليست متطابقة تطابقاً تاما.

53 - ولذلك وافقت اللجنة على أن توصي بأن تحيل إلى اللجنة المعنية بالمواد المضـافة هسـألة النظـر فيمـا إذا كـان هـن

 الأحكام المتعلقة بمبدأ الترحيل الواردة في المجلد 1.

54 - وبغية تغادي التأخير في تحديث المواصفات، وافقت اللجنة أيضاً على أن توصي الهيئة بالاستعاضة عـا
 العامة للمواد المضافة إلى الأغذية وحذف الحاشية التي تشير إلى المجلد 1 في هذه المواصفة.
\[
\text { /الإثنارة إلى المجلد } 2 \text { في نصوص الدستور الغذ/ئي /المتعلتة بمخلفات المبيد/ت }
\]

55 - لاحظت اللجنة أن عدداً من نصوص الدستور الغذائي المتعلقة بمخلفات المبيدات تتضـمن إشـارات إلى نصـوص في
 بنصوص أخرى وليس لها من رقم تعريف منغصل. كما لاحظت اللجنــة أن اللجنــة المعنيــة بمخلفـات المبيـدات كانــت قـد
 دورتها المقبلة.

\section*{4-4 لجنة توسيم/الأغنية8}
(CODEX STAN 1-1985) 1-4 (المواصنة العامة لتوسيم/الأغنية هسبقة التعبئنة

56 أُعلمت اللجنة أنه نتيجة قيام الدورة الحادية والثلاثين للهيئة بتنقيح أسماء النئات ونظم الترقيم الدولي الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية (CAC/GL 36-1989) بما في ذلك تنتيح قائمة الئئات الوظيفية في القسم 2، فإن القائمة المدرجة في الوثيقة المذكورة أضحت مختلفة الآن عن أسماء الفئات المذكورة في المواصغة العامة لتوسيم الأغذية هسبقة التعبئة (القسم 4-2-3-3). وكانت لجنة توسيم الأغذية قد نظرت فيما إذا كان من الواجب مواءمة النصين وما إذا كان ذلك يعتبر أمراً ذا طابع تحريري أو جوهري ووافقت على إحالة المسألة هذه إلى الهيئة لإتاحة المزيد من الوقت للأعضاء لبحث الموضوع.

57 - ورأى عدد من الأعضاء أن المواءمة ليست ذات طابع تحريري تماما؛ وأن أغراض هـاتين الـوثيقتين مختلفـة، وأن بعض المصطلحات، وإن كانت دقيقة من زاوية تكنولوجيا الأغذية، فإنها لن تكـون مفهوهـة تمامـا بالنسـبة للمسـتهلكين،


 حول كيفية استخدام هذه التعابير في سياق التوسيم.

58 - ووافقت اللجنة على أن توصي الهيئة بمواءمة القائمة المدرجة في المواصفة العامة لتوسيم الأغذية مع القائمة الواردة في الوثيقة CAC/GL 36-1989 على أن تحال مسألة القدرة على فهم أسمـاء الفئـات الوظيفيـة مجـدداً إلى لجنــة توسـيم الأغذية.

\section*{التعديلات التحريرية الأخرى النابعة من لجنة توسيم الأغذية}

59 - وافقت اللجنة على كل التعديلات التحريرية الأخرى التي اقترحتها لجنة توسيم الأغذية على النحو الوارد في القسمين 4-2 و4-3 هن الوثيقة ALINORM 09/3/2/8، وعلى إحالة التعديل المعروض في القسم 4-4 من جديد إلى لجنة توسيم الأغذية للنظر فيه. ووافقت اللجنة على نقل النقاش بشأن الاقتراح المتعلق بتعريف مصطلح ״السلطات المختصة" في دليل الإجراءات إلى القسم 7.
-5 هدونتة همارسات النظاقة لتركيبة تنغدية الرضع والأطفال على شكل هسحوق

60 - وافقت اللجنة على التعديلات التحريرية المتترحة.
6- الوصلات إلى المواقع الشبكية

61 - وافقت اللجنة التنفيذية على أن يقتصر إدراج الوصلات إلى المواقع الشبكية في وثائق الدستور على حالات
 عند الإمكان في حال اكتشافها أو الإبلاغ عنها. ويمكن استرعاء نظر لجان الدستور المعنية بالحالات التي لا يمكن حلها.

62 أخذت اللجنة التنفيذية علماً بالمشاغل التي أثارتها اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية لأغراض النظم الغذائية
 غير ذلك من النسخ الأخرى، والمناقشات المماثلة التي دارت في اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية.

63 وأوصت اللجنة بأن تقوم أمانة اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية واللجنة المعنية بالتغذية والأغذية لأغراض النظم الغذائية الخاصة بتوحيد مختلف المصطلحات لتصبح "السلطات المختصة". وفيما يتعلق بالمقترح الخاص بأن يوضع تعريف يشمل الدستور بأكمله لهذا المصطلح، لاحظت اللجنة أن المصطلح الحالي "السلطات المختصة" قد جرى تعريفه
 1999)، ومدونة الممارسات الصحية للحوم (الوثيقة CAC/RCP 58-2005). كما لاحظت اللجنة أن الماريد المصطلح استخدم في العديد من النصوص الصادرة عن اللجنة المعنية بغحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات، إلاّ أنه لم يعرّف وأنه يمكن أن يطلب من هذه اللجنة الأخيرة وضع تعريف للمصطلحات المستخدمة في نصوصها.

ونظراً لتباين الأوضاع المشار إليها أعلاه، أوصت اللجنة بأن يطلب من اللجنة المعنية بالمبادئ العامة النظر في -64
 التعريف الأوحد واسعاً بما يكفي لتغطية طائفة من الظروف السائدة حالياً في الساحة الدولية.

8- الإشارة إلى خطط أخذ العينات للأغنية سابقة التعبئة في المواصفات الغذائية للفاكهة والخضر المجهزة (CODEX STAN 233-1969. (الوثيقة)

65- لاحظت اللجنة أنه بالنظر إلى قيام الهيئة بإلغاء المواصفة (Codex STAN 233-1969) واستبدالها بخطوط توجيهية عامة للدستور بشأن أخذ العينات (2004-50 CAC/GL) التي تقوم الأجهزة الفرعية التابعة للهيئة

 في أحدث المواصفات التي نتحتها اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة التي تشير إلى "الخطة الملائمة لأخذ العينات بمستوى جودة مقبول 6.5"، ووافقت على أن توصي الهيئة بالمضي في هذا الاستبدال في المواصفات ذات الصلة الخاصة بالفاكهـة والخضر المجهزة.

\section*{الجزء الثاني: نصوص للنظر في تعديلها أو إلغائها}

استذكرت اللجنة أن الدورة الحادية والثاثين للهيئة قد أُبلغت بأن العديد من النصوص المدرجة في الوثيقة -66 ALINORM 09/32/8 قد تتطلب تحديثاً، ووافقت على توصية الدورة الأخيرة للجنة التنفيذية بطلب تعليقات بشأن استخدام وسلامة هذه النصوص من خلال رسالة دورية.


68- ورؤي أن نظام وصف ذبائح أنواع الأبقار والخنازير (CAC/RCP 7-1974) زائد عن الحاجة. ولم ترد ردود بشأن ما إذا كان من الواجب الاحتغاظ بالخطوط التوجيهية المعنية باستخدام المنتجات البروتينية غير اللحوم في هنتجات اللحوم والدواجن المجهزة (الوثيقة CAC/GL 15-1991) أو تعديلها أو سحبها. وعلى ذلك أوصت اللجنة التنغيذية بإلغاء النصين CAC/RCP 7-1974 و CAC/GL 15-1991 اللدر الم

69 ونظراً لأن المواصفات السلعية الخمس التي سيحتفظ بها تحتاج إلى تعديل، وبعد ملاحظة عدم وجود أي لجنة
 المواد المضافة للأغذية والنظافة لكي توافق عليها لجان الموضوعات العامة ذات الصلة ثم تعتمدها الهيئة بعد ذلك.

الجزء الثالث: التعديلات على القسم الخاص باللموثات في بعض المواصفات السلعية والتعديلات على المواصفات العامة الخاصة باللموثات والسموم في الأغذية

70 - لاحظت اللجنة أن الكثير من مواصفات الدستور يتضهن أحكاماً خاصة بالملوثات (بما في ذلك المبيدات ومخلفات العقاقير البيطرية) من خلال الإشارة بصورة عامة إلى المستويات القصوى كما هو الحال في المواصفات العامة المعنية باللموثات والسموم في الأغذية أو الحدود القصوى للمخلفات من المبيدات و/أو العقاقير البيطرية على النحو الذي اعتمدته هيئة الدستور الغذائي. وما زال هناك عدد قليل من المواصفات يشير إلى المستويات القصوى لبعض الملوثات (مثل المعادن الثقيلة).

71 - ووافقت اللجنة على أنه ينبغي ألا تشير المواصفات الخاصة بالمنتجات ذات الأصل نباتي إلى العقاقير البيطرية ووافتت على أن توصي الهيئة بإزالة الإشارة إلى "العقاقير البيطرية" في القسم الخاص بالملوثات في مواصغات الدستور
 اعتمادها النهائي من جانب الهيئة.

72 - وطلبت اللجنة من الأمانة الاستعاضة عن النصوص الخاصة بالملوثات بنص موحد على النحو الوارد في دليل الإجراءات لتوفير الاتساق في كافة مواصفات الدستور وإحالة المسألة إلى اللجنة المعنية عندما تنشأ مسائل تقتية معينة تتطلب قدرا أكبر من التغييرات التحريرية على القسم الخاص باللمثات.

جدول الأعمال) \({ }^{\text {اقتراحات وضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة واقتراحات وقف العمل (البند 2(د) من }}\)

73 - نظرت اللجنة، ضمن إطار الاستعراض التقييمي، في مقترحات العمل الجديدة، بما في ذلك وثائق المشروعات
 أبديت والتوصيات التي وضعت بشأن بعض البنود التي نظرت لأغراض الأعمال الجديدة.

الوثائق ALINORM 09/32/9 ؛ وALINORM 09/32/9-Add.1؛ وCRD 8 (وثائق مشروعات بشأن العمل الجديد في المواصفات الإقليمية "للهريسة" (معجون الفلفل الحار) و"الحاوة الطحينية (الحلاوة الشامية)" التي قدمها منسق الشرق الأدنى).

\section*{اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهنة}

استعراض مواصفات الدستور بشأن زيتون المائدة وجوز الـهند المجفف المبشور

74 -7 كان من رأي بعض الأعضاء أن مبررات مراجعة المواصفات الخاصة بزيتون المائدة وجوز الهند المجفف المبشور تحتاج إلى مزيد من التوضيح وخاصة فيما يتعلق باحتمال إحداث اضطراب في التجارة الدولية إذا ما ظلت المواصفات دون تغيير. وأشار العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى أن مراجعة المواصفات الخاصة بجوز الهند المجفف المبشور مسألة ضرورية لتحديث النصوص في ضوء التطورات التي حدثت في مجال العلم والتكنولوجيا فضلاً عن التغييرات في ممارسات الصناعة والتسويق في كافة أنحاء العالم. ولم تتوصل اللجنة إلى اتفاق بشأن الحاجـة إلى تنقيح هذه المواصفات ومن ثم وافقت على إحالة المسألة إلى الهيئة لاتخاذ قرار نهائي. وأشارت الأمانة إلى أن هذه المواصفات قد خضعت للتنقيح بسبب تقادمها.

لجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لأهريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
(lucuma) عمل جديد بشأن المواصفات الإقليمية للكزيرة المكسيكية (culantro coyote) والسيوتة

75 أشار أحد الأعضاء إلى أن المبرر الذي قدم بشأن التوحيد القياسي للكزبرة المكسيكية (culantro coyote) يشير إلى الترويج للصادرات من المنتج الإقليمي في حين أن الهدف من المواصفات الإقليمية هو تعزيز التجارة فيما بين بلدان الإقليم، وتساءل عما إذا كان هناك مجال يمكن فيـ التوصل إلى اتفاق فيما بين أعضاء الإقليم. وأشار العضو كذلك إلى أنه يمكن تبرير التوحيد القياسي للسبوتة (lucuma) بالنظر إلى أنه ينص على الاعتراف بالمنتج في الإقليم. ورداً على هذه الملاحظة، أشار العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى أن التجارة في كلا المنتجين قد زادت باطراد خلال السنوات الماضية ولذا فإن ثمة حاجة إلى توحيد متطلبات الجودة لضمان الجودة الموحدة للمنتجين عبر الإقليم؛ ومن ثم تجنب الحواجز التقنية المحتملة أمام التجارة. ووافقت اللجنة على توصية الهيئة بالموافقة على العمل الجديد لكال البندين.

لجنة التنسيق المشتركتة بين هنظمة الأغنية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لإقليم الشرق الأدنى العمل الجديد بشأن المواصفات الإقليمية الخاصة "بالهريسة" (معجون الفلفل الحار) والرمان

76 - كان من رأي بعض الأعضاء أنه يتعين النظر بعناية إلى التوحيد القياسي "للهريسة" (معجون الللفل الحار) حتى لا تحدث ازدواجية مع العمل الجاري في لجنة التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحـة العالمية لآسيا بشأن وضع مواصفات إقليمية لصلصة الفلفل الحار، وفي هذا المجال، فإن الحاجة تدعو الى المزيد من

المعلومات عن الفروق بين المنتجين حتى يمكن تحديد مدى الحاجة إلى مواصفات منغصلة لضمان الممارسات التجارية

 اللجنة على أن توصي الهيئة بالموافقة على العمل الجديد بشأن "الهريسة" (معجون الفلفل الحار) للجنة الحنة التنسيق المشتركة للشرق الأدنى في حين ينبني العمل على توثيق التعاون مع لجنة التنسيق المشتركة لآسيا في وضع كلتا لـنا المجموعتين من المواصفات المواصفات لضمان أن يكفل نطاق وخصائص جودة المنى المنتجات التي تغطيها كل منهما ممارسات التجارة النزيهة في هذه المنتجات.

77 وأشار عدد من الأعضاء إلى أن التجارة بالرمان لا تقتصر على إقليم الشرق الأدنى ومن ثم ينبني النظر في وضع مواصفات عالمية لهذا المنتج في اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة. واسترعى منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، الذي كان يتحدث بصغته رئيس اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة، عناية اللجنة الى الانعكاسات




 يستويي المعايير الخاصة بالمواصغات الإقليمية فليس هناك، من وجهـة نظر الاستعراض التقويمي، أي عائق أمام بدء العمل
 القياسي للرمان على المستوى الإقليمي أو الدولي، أحالت اللجنة هذه المسألة إلى الهيئة لاتخاذ قرار نهائئي.

78-39 وافقت اللجنة على أن توصي الهيئة بالموافقة على عمل جديد لجميع البنود المتبقية في الجدول 1 من الوثيقة
ALINORM 09/32/9 وضميمتها 1.

وقف العمل

79 وافقت اللجنة أيضاً على أن توصي الهيئة بوقف العمل بشأن كل البنود على نحو ما يقترحه الجدول 2 سن الوثيقتين المذكورتين أعلاه.

\section*{اعتبارات عامة}

80 أشار العديد من الأعضاء إلى أنه قد تنهض حاجة إلى توجيه أكثر تحديداً عندما تتخذ اللجنة قرارها بشأن مراجعة المواصفات مقابل وضع مواصفات جديدة. ورأى هؤلاء الأعضاء أن من الضروري معالجة تكامل المعلومات التي تقدم في وثائق المشروعات بعناية لدى تقييم العمل الجديد. وي هذا الصدد، لوحظ أنه على الرغم من أن توافر المعلومات الكفيلة بضمان استكمال عملية التوحيد القياسي لا يشكل جزءا من المعايير، فإنه أداة مفيدة لتحديد الموافقة على عمل جديد حتى لا يحدث تأخير في وضع الصيغة النهائية للمواصغات. ونظرا لذلك، وافقت اللجنة على أن تنشئ مجموعة عمل إلكترونية بقيادة رئيس الهيئة ونوابه لتنقيح المعايير الخاصة بتحدية الحديد الحيد أولويا بتطبيق هذه المعايير، وتقديم تقرير عن نتائجها للدورة القادمة للجنة.

\section*{المسائل الماليـة والمتعلقة بالميزانيـة (البند 3 من جدول الأعمال)}

ميزانية الدستور الغذائي للفترة المالية 2009-2010 ومقترحات ميزانية الفترة المالية 2010-2011 (البند 3(ا) من جدول الأعمال)

قدمت الأمانة الوثيقة ALINORM 09/32/9A، وأبلغت اللجنة التنغيذية بالتغييرات التي يجري تنفيذها -81
 تربط مخصصات الموارد بالنتائج لإتاحة الفرصة لعملية محسنة شاملة للتخطيط وإعداد التقارير. وفي هذه المرحلة الراهنة، جرى تحديد النتائج التنظيمية ونتائج الوحدات التي سيعقبها تحديد للمشروعات وخطط العمل التي ستخصص لها الموارد. وسيظل مستوى موارد الغترة المالية 2010-2011 عند المستوى ذاته الذي كان عليه في الغترة المالية 2008-2009. وبمجرد إقامة العملية الجديدة، يتوقع أن ينغذ في العترات المالية القادمة نهج
 وستكون نتيجة الوحدة الوحيدة التي تتحمل مسؤوليتها أمانة الدستور في إطار النموذج الجديد هي الئي "نتائج الئج الوحدة D0106: تنفيذ برنامج عمل هيئة الدستور الغذائي وفقا لخطتها الاستراتيجية".

ميزانية الفترة المالية 2008-2009

82- قدمت الأمانة معلومات عن ميزانية الفترة المالية الحالية (2008-2009) \({ }^{11}\) بمساهمة من منظمة الصحة العالمية قدرها 1.225 مليون دولار أمريكي ومساهمة أولية مزمعة من المنظمة قدرها 7.195 هليون دولار أمريكي خفضت إلى

\footnotetext{

 الوثيقة ALINORM 09/32/9A، الجدول 1.
}
6.989 مليون دولار أمريكي في عملية نغذت على هستوى المنظمة ككل لتحقيق وفورات الكفاءة طبقا لما قرره مؤتمر المنظمة. وجرى تعويض هذه الوفورات المتعلقة بالكفاءة البالغة 6000206 هليون دولار أمريكي من سبتمبر/أيلول 2008 عندما قررت المنظمة تعزيز أمانة الدستور بتخصيص أموال لتغطية تكلفة وظيغة ف-4.

ميزانية 2010-2011

83- بينت الأمانة أن هستوى ميزانية المنظمة بأكملها سوف تحدده الدورة السادسة والثاثين لمؤتمر المنظمة (نوفمبر/تشرين الثاني 2009)، وأن مقترحات ميزانية منظمة الصحة العالمية قد اعتمدتها الدورة الثانية المانية والستون المانية



 العالمية في ميزانية الدستور (85.1 في المائة إلى 14.9 في المائة) وهي النسبة التي قد تتغير وفقاً لمقدار زيادة التكاليف الذي ستطبقه منظمة الأغذية والزراعة²12.

\author{
مستوى نشاطات الدستور
}

84 - أحيطت اللجنة التنفيذية علماً بأن مقترحات الeترة 2010-2011 تستند إلى الافتراض بعقد دورتين للهيئة،
 الحالية. وسيجري الاحتغاظ بتدابير الوفر الحالية في تكاليف توزيع الوثائق والطباعة، وقد تطبق ونق وفوران الدورات أخرى مثل عدم السماح بعد ذلك بطباعة نسخ ورقية من التقرير السنوي للهيئة.

\section*{هيكل التوظيف}

85- أوضحت الأمانة أنه ستجري إضافة وظيفة إضافية واحدة برتبة ف-4 "موظف برامج" إلى أمانة الدستور لتقديم الدعم لأمين الهيئة وكبار الموظفين بشأن المهام الإدارية مثل إعداد الميزانية وتطبيقات المراقبين وإعداد دورات اللجنة التنفيذية. ويمكن النظر في إجراء تعديلات إضافية في ملاك الوظائف في الأمانة لإتاحة الفرصة لترقية وظائف إدراكاً منها بأن جميع موظفي المواصفات الغذائية يقومون بنفس الواجبات وإتاتحا إتانة الفرصة للتطوير الوظيفي. غير أن التغييرات المتترحة تحتاج إلى مزيد من الاستعراض من جانب إدارة المنظمة كما أنها تتوقف على نتائج المناقشات بشأن
 البيانات للمحافظة على الموقع الشبكي للدستور الغذائي ولتنسيق زيادة تطويره.

12 الوثيقة ALINORM 09/32/9A، الجدول 2.

86 يمكن أن تستمر اللغة البرتغالية كلغة للترجمة الفورية في لجنة التنسيق لأفريقيا، على أساس تجريبي، حسب طلب لجنة التنسيق لأفريقيا عقب الخبرات الجيدة التي تحقتت في هذا الشأن خلال الدورة الأخيرة. ولا يمكن في هذه

المرحلة استيعاب البرتغالية كلغة للترجمة التحريرية في لجنة التنسيق واستخدام اللغة الروسية في الهيئة.

المناقشات

87 فيما يتعلق بالمسألة المتعلقة بمعترحات التوظيف المتدمة، جرى التوضيح بعدم وجود فروق جوهرية بين وظائف ف-3 وف-4، باستثناء مستوى الخبرات المطلوبة وأن وظائف ف-5 ذات طات طابع إداري أكبر. غير أنه لم يتخذ قرار


 تستوعب الطلبات من الكثير من وحدات المنظمة المختلفة في أي وقت معين.
 2011 وفقاً للأهداف الاستراتيجية إلاّ أنه سيجري استخدام مستوى النمو الصغري المصحح بزيادات النـات التكاليف والموزع

 للاحتياجات مع مراعاة نهج من القاعدة إلى القمة.

وأكد ممثل منظمة الصحة العالمية أنه على الرغم هن أن موارد الميزانية العادية المتاحة لأنشطة هنظمته ستنخغض خلال النترة المالية 2010-2011، فإن الدستور الغذائي قد تمت حمايته حتى الآن في هذه العملية.

90 وأخذت اللجنة علماً بمقترح أن تنظر في عقد دورات أطول للجنة التننيذية في يونيو/حزيران 2011 بالنظر إلى القرار الخاص باقتراح عقد ثلاث دورات فقط خلال الغترة المالية القادمة ونتيجة لأعباء العمل المحتملة للجنة التنفيذية.

الخلاصة

91- لاحظت اللجنة التنفيذية أن ميزانية الدستور سوف تكون مستقرة نسبياً في الغترة المالية القادمة، وأثنت على
 معلومات متكاملة للتمكين من النفاذ بصورة أفضل إلى معلومات الدستور، ونقل المعلومات إلى الدستور، ورحبت بإنشاء وظيفة موظف برامج برتبة ف-4 ومواصلة استفادة لجنة التنسيق لأفريقيا من الترجمة النورية باللغة البرتغالية علية على الديا

أساس تجريبي. كما لاحظت اللجنة التنفيذية أن اللغة الروسية لن تضاف، في ظل الظروف الراهنة كلغة أخرى للهيئة وأن ثلاثة اجتماعات فقط ستعقد للجنة التنفيذية خلال التترة المالية القادمة.

ميزانية منظمة الأغذية والزراعة وميزانية هنظمة الصحة العالمية المخصصتان للأنشطة ذات الصلة بالدستور الغذائي للترة 2008-2009 وفترة 2010-2011: الدعم العلمي للدستور الغذائي

92 عرض ممثل منظمة الأغذية والزراعة الوثيقة بالنيابة عن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية وأحاط الهيئة علما بالموارد التي تخصصها المنظمتان لدعم عمل الدستور الغذائي من خلال إسداء المشورة العلمية. وسلط الممثل الضوء على وجه الخصوص على مساهمات الميزانية العادية والمساهمات من خارج الميزانية المقدمة إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وشدد الممثل على أهمية توفير موارد البرنامج العادي للتخطيط للمشورة العلمية مع الإقرار في الوقت ذاته بإسهام المساهمات العينية والمساهمات المالية من خارج الميزانية في الأنشطة الطارئة على الخصوص.

93 وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن الأموال التي تخصصها منظمته تتضمن أيضا التمويل لتقييم إجمالي
 الأغذية. أما بشأن المبادرة العالمية لمرفق المشورة العلمية المتعلقة بالأغذية فقد أوضح أن سن المتوقع الحصول على أموال إضافية غير مخصصة حتى يتسنى توفير الدعم الكافي للمشورة العلمية وأن توفير آلية للحصول على الأموال من التطاع هو أمر واقعي إذا كان لدى الشركات نظم تقوم بموجبها بتخصيص بعض الأموال، وذلك لصالح مؤسسة غير ربحية مثلا.

وأعربت اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية -94 لتوفير المشورة العلمية إلى الدستور الغذائي، ولاحظت أنه بدون هذه المشورة لن يتمكن الدستور الغذائي من الاضطلاع بعمله.

انعكاسات التعديلات في المادة 9 من النظام الأساسـي لهيئـة الدسـتور الغـذائي 13 (البنـد 3(ب) مـن جدول الأعمال)

95 - استذكرت اللجنة التنفيذية أن ممثل منظمة الصحة العالمية في الدورة الستين للجنة التنفيذية اقترح حذف كلمة "العاديتين" الواردة بعد كلمة "الميزانيتين" في الجملة الثانية من المادة 9 من النظام الأساسي لهيئة الدستور العـذائي بمـا
 الحادية والستين للجنة التنفيذية 14 وأن الدورة الواحدة والثلاثين للهيئة طلبت إلى المنظمة ومنظمة الصحة العالمية إعداد

الوثيقة 09/62/4 CX/EXEC (لم تصدر).

ورقة تستطلع الانعكاسات القانونية، والمالية، وغيرها من الانعكاسات التي يخلفها تعديل هذه المادة على تمويل الدستور الغذائي وعمله 15 .

96 وأشار ممثل المستشار القانوني للمنظمة، الذي كان يتحدث عموماً بالنيابة عن المكتب القانوني للمنظمة ومنظمة
 وسياساتية ما تزال مدار مشاورات بين المكتبين القانونيين للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية. كما أشار إلى أنه في حين أنه

 الغذائي من اشتراكات البرنامج العادي والمساهمات من خارج الميزانية على حد سواء، وأعرب عـن القـلـق مـن أن يســر إدخال تغيير على هذه المادة عن ضعضعة موارد البرنامج العادي، في ظل الافتقار إلى تأكيدات موثوقة بإتاحة هـوارد مـن




97 وأشار أحد الأعضاء إلى أن معايير قبول الأموال من خارج الميزانية يجب أن تحدد بوضوح، وأن تتم المحافظـة

 وكذلك الأثر الكامل لعملية إصاح منظمة الأغذية والزراعة قبل اتخاذ قرار في هذا الصدد.




 اتخاذ توصية ترفع إلى الهيئة بشأن المسألة.

وأعلم ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة بأن النسبة القائمة بين أموال الميزانيـة العاديـــة والأمـوال مـن خــارج
 للتخصيص من جانب الجهات المانحة. وبسبب هذه النسبة فإن أي أموال إضافية من منظمة الصحة العالمية إلى أنشطة
 الغذائي على ما يبدو لمثل هذه الأموال، فقد جرى اقتراح إدخال التعديل. وذكر الممثل أن عـدداً هـن الأنشـطة المعياريـة

الأخرى وكل المشورة العلمية المخصصة المقدمة إلى الدستور الغذائي ضمن منظمة الصحة العالمية تمول من موارد من خارج الميزانية، وأن ذلك لم يؤثر على أنشطة هذه المنظمة هن حيث الاستقلالية والاستمرار.

100- وخلصت اللجنة التنفيذية إلى أن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية لم تستكمالا بعـد المداولات بشـأن التعـديلات

 التخطيط على الأجل الطويل، وهو ما يتسم بأهمية بالغة بالنسبة لعمله كمدير للمخاطر.

101- ووافقت اللجنة التنفيذية على إبقاء البند على جدول أعمالها ودراسة معلومات محدثة بشأن المسألة في دورتهـا الثالثة والستين على أساس المعلومات الجديدة المقدمة من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية.

\section*{تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2008-2013 (البند4 من جدول الأعمال)}

\author{
حالة التنفيذ العامة (البند4(أ) من جدول الأعمال)16
}

102- ذكّرت الهيئة بأن الخطة الاستراتيجية لغترة 2008-2013 تحتوي على قائمة مراجعة ينبغي تحديثها بشكل منتظم لكي تستعرضها اللجنة التنفيذية والهيئة من أجل رصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية. واستعرضت الهيئة هذه
 أو سيتم تناولها في إطار البنود ذات الصلة من جدول أعمال اللجنة التنفيذية أو الهيئة.
\[
\text { الهدف } 3 \text { "تعزيز قدرات إدارة عمل الدستور الغذائي" }
\]

103- فيما يتعلق بالنشاط 3-1، أيدّ بعض الأعضاء القرار الذي اتخذته اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي في دورتها الحادية والستين لإعادة النظر في هذه المسألة بعد اكتسابها المزيد من الخبرة في إجراء الاستعراض التقييمي. ولاحظت الهيئة متترحا للنظر في هذه القضية بمزيد من التفصيل على ضوء المناقشة التي دارت مع القيام في الوقت ذاته بإجراء الاستعراض التقييمي في إطار البند 2 من جدول الأعمال، لا سيما فيما يتعلق بالموافقة على عمل جديد. إلا أنه لم يكن بإمكان الهيئة أن تواصل النظر في هذه المسألة في الدورة الحالية بسبب اليب ضيق الوقت.

104- ولاحظت الهيئة أن النشاط 3-4 لم يبدأ بعد نظرا للحاجة إلى معالجة العديد من المسائل الجوهرية الأخرى التي تتتضي اتخاذ إجراءات في الخطة الاستراتيجية.

\section*{الهدف 4: تشجيع التعاون بين هيئة الدستور الغذائي وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة}

105 - ردا على سؤال بشأن طبيعة مساهمة لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية ولجنة الحواجز التقنية أمام التجارة في أنشطة الدستور الغذائي، ذكّرت الأمانة بأن المعلومات التالية قدمت بشكل منتظم إلى منظمة التجارة العالمية : الإنجازات والعمل الجاري في لجان الدستور الغذائي ذات الصلة، مع التركيز بصورة خاصة على البنود ذات الصلة بلجنة تدابير الصحة والصحة النباتية ولجنة الحواجز التقنية أمام التجارة؛ ومعايير الدستور الغذائي القائمة المتصلة بشواغل تجارية محددة؛ وأية معلومات محددة تطلبها الحكومات. كما عُرضت بشكل منتظم أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بما في ذلك حساب الأمانة وحلقات العمل الإقليمية، وذلك في إطار البند الخاص بالتعاون التنني في كل من لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية ولجنة الحواجز التقنية أمام التجارة.

106- وأشارت الأمانة أيضا إلى أنه قد تمت إتاحة وثيقة المعايير الخاصة (ALINORM 09/32/9D Part II) إلى لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية بناء على طلب من أمانة منظمة التجارة العالمية لأغراض العلم فحسب، وذلك بهدف استرعاء انتباه أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى المناقشة المقبلة التي ستدور في الهيئة.

\section*{الهدف 5 (تشجيع أكبر مشاركة فعالة من جانب الأعضاء)}

107- ذكّر أحد نواب الرئيس بأن لجنة المبادئ العامة، عندما ناقشت مشاركة البلدان النامية، أشارت إلى عدة
 وأنه يتعين استكشاف جميع هذه الإمكانيات بغية تيسير المشاركة النغعالة17. 17.

108- ولئن كان بعض الأعضاء قد أعربوا عن تأييدهم لاستخدام آليات مختلفة لبناء القدرات، فقد أثاروا النقاط التالية : ضرورة أن تراعى آراء البلدان النامية مراعاة ملائمة عند مشاركتها في عملية اتخاذ القرار في هيئات الئرات الدستور الغذائي؛ وضرورة تسجيل أسماء الوفود بغية إذكاء الوعي وتيسير التعاون بين البلدان في منطقة معينة؛ وتعذر إعداد تعليقات خطية في الوقت المناسب بسبب التأخر في توفير وثائق العمل بجميع لغات الهيئة، وهو ما حال دون الاستخدام النعال للتعليقات الخطية المشار إليها في النشاط 5-2.

109- وسلط ممثل المنظمة الضوء على أهمية النشاط 5-5 " تغعيل مشاركة المنظمات غير الحكومية على المستويات الدولية والإقليمية والتطرية" على ضوء النقاش الجاري بشأن المعايير الخاصة.

\section*{تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي (البند 4(ب) من جدول الأعمال)}

110- ذكّرت اللجنة بأنه تم إجراء التقييم وفقا لأحكام الخطة الاستراتيجية للغترة 2008-2013 في إطار النشاط
 مستقل أخذ بعين الاعتبار ردود الأعضاء على استبيان مقدم، وآراء منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأمانة الدستور الغذائي في العملية.

111- وشدّد المستشار، السيد Wim van Eck، في حديثه إلى اللجنة، على الحاجة إلى ضمان جدوى الدستور
 منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لاحتياجات الدول الأعضاء وتطلعاتها. وفيما يتعلق بالعملية المتبعة، أشار إلى أن التقييم حاول التركيز على جوانب عمل الدستور الغذائي التي تعتمد مباشرة على أمانة الدستور، حيث أن مسؤولية عدة عناصر أخرى مذكورة في الاستبيانات تقع على عاتق منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، أو حساب الأمانة أو الدول الأعضاء، ولذلك وجهت التوصيات إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أيضا.

112- ولاحظ التقرير تزايد الأعباء على أمانة الدستور الغذائي بسبب القيود المرتبطة بالإجراءات الإدارية في منظمة
 لاحظ السيد van Eck بأن مسألتي طول التقارير التي يعدها الدستور وتغاصيلها هما من المسائل الحساسة، كما تبين
 لجان الدستور الغذائي طويل جدا وأوصى باختصاره قدر الإمكان للتخفيف من أعباء الأمانة ولما فيه أيضا مصلحة المندوبين الذين سيوفرون الوقت والموارد إذا باتت الاجتماعات قصيرة. واقترحت بعض الردودود على الدات الاستبيان المقدم خغض عدد المسؤولين المشاركين في اجتماعات الدستور الغذائي والاعتماد بصورة أكبر على البلد المضيف لإعداد هذه
 الاهتمام إلى إجراءات العمل وإلى ما تتبعه المنظمات الأخرى من ممارسات يمكا المنا النا الن تقدم اقتراحات مفيدة لتيسير عمل الدستور الغذائي.

113- وبالنظر إلى ما تنطوي عليها الدورات السنوية التي تعقدها الهيئة من تأثير كبير على أعباء الأمانة، كان هناك اقتراح بالعودة إلى الدورات التي تعقد كل سنتين، مع إتاحة مستوى معين من المرونة للأجهزة الفرعية، وإلى التصويت الإلكتروني للاعتماد النهائي للمواصغات. ولاحظ السيد van Eck أن المقترح الخاص بعقد دورات كل سنتين مهم بالنسبة لمشاركة البلدان النامية واستعراض هيكل اللجان، وهو أمر ستنظر فيه الهيئة. لذا، دعا اللجنة إلى النظر في التقرير في السياق العام المتمثل في تحسين عمل هيئة الدستور الغذائي لما فيه صالح أعضائها.

\section*{المناقشة العامة}

114- رأى بعض الأعضاء ضرورة تعزيز ميزانية الأمانة ومواردها من أجل ضمان عملها بشكل فعال وأعربوا عن
 2002 نظرا إلى أنشطتها الجديدة مثل التخطيط الاستراتيجي، وأيضا تزايد التفاعل مع المنظمات الأخرى التي تضع الئ المواصفات

115- وأشار أحد الأعضاء إلى أن العدد الكبير للدورات يشكل عبئا ثقيلا على الحكومات الأعضاء بسبب التكاليف
 فعالية البرنامج ككل، مع النظر في الحاجة إلى عقد دورات سنوية أو كل سنتين. وأعرب عضو آخر عن قلقه إزاء التوصيات المتعلقة بإجراءات العمل الجديدة التي يمكن أن تحد من مشاركة البلدان النامية في عمل الدستور الغذائي ولاحظ أن إجراءات عمل المنظمات غير الحكومية لا تتناسب مع الهيئة التي تتخذ فيها القرارات من جانب الحكومات.

116- وأعرب أحد الأعضاء عن الرأي بأنه لا يمكن توفير الوقت والموارد المرتبطة بإعداد التقارير واعتمادها إلا إذا تحسنت الشفافية في عملية اتخاذ القرارات، ولم يؤيد النتائج التي خلص إليها لأليا التقييم في هذا الصدد.

117- وفيما يخص التوصية 4 بشأن حساب الأمانة، أيد أحد الأعضاء إجراء استعراض أشمل لهيكل وعمل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بالإضافة إلى التوصيات المحددة الواردة في التقييم. وأشار عضو آخر إلى أنه يتعين أيضا معالجة مسألة الشفافية في عمل حساب الأمانة.

118- وأيدت اللجنة عموما التوصيات المذكورة في الجدول الموجز الوارد في الوثيقة ALINORM 09/32/9B Part وناقشت بصورة أكثر تحديداً التوصيتين 5 و11

التوصية 5

119- عقب بعض التعليقات بشأن الحاجة إلى ضمان المزيد من الاستقلالية لأمانة الدستور الغذائي، ذكّر ممثل منظمة الأغذية والزراعة بضرورة أن تكون أمانة كل هيئة حكومية دولية ملحقة إداريا بهيكل في المنظمة لأغراض الإدارة. ولا يؤثر هذا الوضع في ما تتمتع به برامج الدستور الغذائي من مستوى عال من الاستقلالية، ذلك أن الميزانية والإدارة تخضعان لمسؤولية أمين الهيئة. ولدى الإشارة إلى التوصية بأن تقتصر مشاركة الأمانة على اجتماعات منظمة الأغذية والزراعة وأنشطتها، شدّد الممثل على أهمية مساهمة وحدة الدستور الغذائي في وضع الهدف الاستراتيجي دال الذي يغطي الدستور الغذائي، وفي عملية إصلاح المنظمة والقضايا الرئيسية الأخرى ذات الصلة ببرنامج عمل المنظمة. وأشار

أيضا إلى أن منظمة الأغذية والزراعة تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة المحددة لعمل الدستور الغذائي وتبذل كل الجهود الممكنة للسماح لأمانة الدستور بالتركيز على وظائفها المحددة.

120- وأكد ممثل منظمة الصحة العالمية أهمية الربط بين برنامج الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والحاجة إلى وجود تناسق استراتيجي بين الأنشطة المرتبطة بتوحيد مواصفات الأغذية وتوفير المشورة

 النامية. ولاحظ الممثل أن بعض التوصيات الموجهة إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أقرت بأنه يمكن إدخال الكثير من التحسينات على عمل برنامج الدستور الغذائي، وذكر بأن ذلك يمثل أحد أهداف مجموعة الإدارة العليا لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية التي تجتمع بشكل منتظم لمناقشة المسائل المتعلقة بالدستور الغذائي وغيرها من المسائل ذات الصلة.

121- وأشارت الأمانة إلى أن مشاركتها في اجتماعات منظمة الأغذية والزراعة ومساهمتها في أنظمة المنظمة المتعلقة بالقضايا الاستراتيجية أو المسائل المشتركة بين الإدارات تمثلان جانبا مـهما من عملها، وأوضحت الحاجـة إلا إلى إتاحة المزيد من الاستقلالية المتصلة بالإجراءات الإدارية مثل الاتصال أو المراسالات مع الحكومات، وهو ما يمكن تبسيطه من أجل توفير الوقت وتحسين الكفاءة.

122- وأبلغ ممثل المستشار القانوني لمنظمة الأغذية والزراعة اللجنة بأن منظمته تجري، في إطار خطة العمل الفورية
 وأنها تنظر في قضايا من قبيل التقارير المالية وشؤون العاهلين والقضايا العملية. وأشار إلى أن هذه العملية البالغة التعقيد ماتزال قيد التنفيذ وستقدم معلومات مستكملة بعد مؤتمر المنظمة المزمع عقده في نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

123- وأوضحت بعض الوفود أن تعليقاتها تنطبق فحسب على الإجراءات الإدارية وليس على طبيعة البرنامج المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة اللجنة ومنظمة الصحة العالمية. وبعد بعض النقاشات، وافقت اللجنة على أن تضيف في نهاية التوصية 5 أنه "يتعين على المنظمتين السعي إلى خغض الوقت الذي يتوقع أن تكرسه أمانة الدستور الغذائي لاجتماعات غير اجتماعات الدستور الغذائي ومسائل أخرى ذات طابع داخلي بالنسبة إلى منظمة الأغذية والزراعة على وجه الخصوص".

124- وأعربت اللجنة أيضا عن تأييدها لمتترح بأن تباشر الهيئة تحليال لعلاقتها الحالية مع منظمة الأغذية والزراعة اللجنة ومنظمة الصحة العالمية بغية تحديد مقترحات مخصوصة لتحقيق قدر أكبر من الكفاءة التشغيلية.

125- رأى بعض الأعضاء أنه يتعين على الهيئة مواصلة تنظيم اجتماعات سنوية من أجل ضمان فعالية عملية الدستور الغذائي. إلا أن اللجنة لم تناقش التوصية 11 التي تقترح العودة إلى عقد دورات كل سنتين ووافقت على ضرورة أن تناقشها الهيئة.

126- واقترح الرئيس إجراء تحليل لفعالية الاجتماعات السنوية مقابل الاجتماعات التي تعقد كل سنتين فيما يتعلق بسرعة عملية وضع المواصغات، هع النظر أيضا في كيفية تنظيم العمل بطريقة ناجعة بين إين الديرا الدورات. وأشار أحد الحد الأعضاء إلى أنه إذا أريد إجراء هذا التحليل، فلابد للهيئة من النظر في اختصاصاته.

127- وأوصت اللجنة الهيئة بأن يقوم الرئيس ونوابه بإعداد اختصاصات إجراء دراسة عن فعالية الاجتماعات السنوية تنظر فيها اللجنة التنفيذية في الدورة المقبلة وتطرح على الدورة الثالثة والثاثين للهيئة.

\section*{المسائل الناشئة عن تقارير الهيئة، واللجنـة التنفيذية، ولجان الدستور الغذائي وفرق المهام} (البند 5 من جدول الأعمال)

المسائل العامة (البند 5(أ) من جدول الأعمال)

128- نظراً لضيق الوقت، فقد نظرت اللجنة فحسب في توزيع وثائق الدستور الغذائي في الوقت المناسب الناشئة عن الدورة الواحدة والثلاثين للهيئة، وطول تقارير الدورة ومحتوياتها الناشئ عن الدورة السادسة عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والدورة الخامسة والعشرين للجنة المعنية بالمبادئ العامة. توزيع وثائق الدستور في الوقت المناسب

129- استذكرت اللجنة أن مسألة توزيع وثائق الدستور في الوقت المناسب قد أثيرت خلال الدورة الحادية والثلاثين


 للهيئة أن تستكشف الدورة الحالية للجنة التنفيذية السبل اللازمة للنهوض بالترجمة وتوزيع الوثائق في الوقت المناسب.

130- واعترفت اللجنة بأن توزيع وثائق الدستور بجميع لغات الدستور في الوقت المناسب يمثل مشكلة عملية تؤثر في المشاركة النعالة هن جانب العديد من البلدان الأعضاء.

131- واقترح بعض الأعضاء وضع أطر زمنية لتتديم الوثائق التي تعدها مجموعات العمل لتجنب تحديد مواعيد اجتماعات الدستور في أبريل/نيسان ومايو/أيار. واقترح رئيس الهيئة استكشاف إمكانية استخدام برمجيات الترجمة لترجمة الوثائق داخل الدستور ولاستخدامها بواسطة البلدان الأعضاء. وأيد بعض الأعضاء وهم يؤيدون الاستخدام المحتمل لبرمجيات الترجمة غير أنهم أشاروا الى أن نوعية الوثائق التي ستترجم قد تؤثر في مثل هذه الترجمة وأكدوا ضرورة إعداد جميع وثائق عمل الدستور بطريقة سهلة الترجمة.

132- وبعد أن أشار أحد الأعضاء إلى أن إصدار النسخ المترجمة هن تقارير لجان الدستور تتأخر في كثير من الحالات نتيجة الحاجة إلى ضمان الدقة التحريرية، اقترح إتاحة الوثائق المترجمة بصورة أولية للبلدان الأعضاء التي تستخدم
 هذه الوثائق فحسب، بل إنه سيكفل تغادي تقديم تعليقات بشأن القضايا التحريرية، وهي تعليقات قد تؤدي إلى إبطاء المناقشات في اللجان.

133- وأشار أحد الأعضاء إلى أن التعليقات تقدم بصيغ شديدة التباين تكرر في بعض الأحيان دون لزوم النص الكامل لمشروع المواصفة في حين أن من المتترح تغيير بضع كلمات فقط مما يجعل الترجمة باهظة التكلفة وأوراق التعليقات ضخمة دون داع. وعلى ذلك ينبغي إيلاء الاهتمام لوضع نموذج لتقديم التعليقات في شكل جدول يبين أماكن التغييرات التي يتعين إجراؤها، وما هي التغييرات المقترحة وأسباب ذلك، حتى يمكن تقديم التعليقات في شكل موحد لتيسير الترجمة وتسهيل القراءة.

134- وذكرّت اللجنة التنفيذية كذلك بأن ترجمة الوثائق ليست مسؤولية الأمانة فقط بل والحكومات المضيفة أيضاً في حالة لجان الدستور باستثناء لجان التنسيق. ويف حالة خدمات الترجمة التي تقدمها المنظمة، أبلغت اللجنة التنفيذية بأن هذه الخدمات ليست للاستخدام الحصري للدستور، وأن هذه الخدمات قد تناقصت بمرور الوقت، وأنها تعمل صوب زيادة التعاقد الخارجي على هذه الترجمة.

135- ونظراً للمقترحات المتدمة، وافقت اللجنة التنفيذية على أن توصي باستكشاف استخدام برمجيات الترجمة، وتشجيع البلدان الأعضاء على الالتزام بالمواعيد النهائية المحددة لتقديم وثائق العمل، وأن تعد هذه الوثائق بطريقة سهلة الترجمة، وعدم عقد الاجتماعات، إن أمكن خلال شهر مايو/أيار، ووضع نموذج لتقديم التعليقات، وأن تواصل الأمانة مناقشتها مع مجموعة الترجمة في المنظمة للنهوض بخدمات الترجمة للدستور ولاستكشاف السبل للتعاقد الخارجي على خدمات الترجمة وخصوصاً في البلدان النامية.

\section*{طول تقارير الدورة ومحتوياتها}

136- استذكرت اللجنة أنها قدمت خلال دورتها الحادية والستين العديد من التوصيات بشأن طول تقارير الدورة ومحتوياتها وافقت عليها بعد ذلك الدورة الواحدة والثلاثون للهيئة وأن الدورة السادسة عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي قد نظرت في هذه القرارات ووافقت على أن تطلب من الهيئة إعادة النظر في تعضها. وقد نظرت في هذا الطلب أيضاً الدورة الخامسة والعشرين للجنة المعنية بالمبادئ العامة.

طول التقارير

137- فيما يتعلق بالتوصية المتعلقة بالتقارير الموجزة والموجهة نحو النتائج، أوضحت أمانة الدستور أن التوصية تتماشى مع الأسلوب الجاري، وأنها لا تنطوي على استبعاد المناقشات التي أدت إلى النتائج من التقرير. وأشارت الأمانة أيضاً إلى أنه بعد إدخال المزيد من التحسينات على جودة وتوافر عمليات التسجيل الصوتية بجميع اللغات المستخدمة في الهيئة واللجنة التنفيذية، وتوسيع نطاقها لتشمل اللجان الأخرى، قد يمكن النظر في تسجيل المناقشات، على أساس تجريبي، في التقرير بطريقة أقل تفصيلاً هما يجري حالياً.

138- وأشار بعض الأعضاء إلى أن التقارير "الموجهة نحو النتائج" يجب ألا تعتبر على أنها تقارير تتضمن الاستنتاجات فقط، وأن من الضروري أن تقترن الاستنتاجات دائماً بالأسباب والمناقشات الكامنة وراءها. كما أشارير إلارير إلى ضرورة ألا تحل التسجيلات الصوتية مكان تسجيل المناقشات في تقارير الدورة نظرا لأن التسجيلات الصوتية ليس لها أي صفة قانونية بوصغها تقارير الدورة، وسوف تتطلب استثمار قدر كبير من الوقت في استعادة المعلومات ذات الصلة بالمقارنة بقراءة تقرير الدورة. وأشير كذلك إلى أن نوعية الترجمة الفورية تتفاوت ومن ثم تتسبب في صعوبة استعراض التسجيلات الصوتية.

139- وأشار أحد الأعضاء إلى أنه إذا كان يتعين النظر في أسلوب إعداد التقارير في هيئة الدستور الغذائي، فإنه ينبغي دراسة الممارسات في المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة مثل الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان حتى يمكن اتخاذ قرار هستنير. ويف هذا الصدد، أشار عضو آخر إلى أن تقارير هيئة الدستور الغذائي ربما تكون الأكثر شفافية بين تقارير مثل هذه المنظمات.

140 - ونظراً لما تقدم من مناقشات، وافقت اللجنة على أن تُبلغ الهيئة بوجهات النظر التالية بشأن هذه المسألة:

الأسلوب الحالي لإعداد تقارير الدورات بواسطة أمانة الدستور أسـلوب كـافٍ ولا يحتـاج لتنـيير. وينبغـي أن تواصل التقارير تقديم لا القرارات والاستنتاجات المعتمدة فحسب بل والأسباب والمناقشات التي تنطوي عليها كذلك.

لا تنهض أي حاجة لإعادة النظر في القرار السابق بشأن التقارير الموجزة الموجهة نحو النتائج ولكن إذا قـررت الهيئة غير ذلك، فيوصى بأن تأخذ في الاعتبار أيضاً الأسلوب المتبع في المنظمات الدولية ذات الصلة الصـة الـة
لتقارير الدورة الموجزة، عقب اعتماد الأعضاء لها، الصفة القانونيــة وتعتـبر مصـدراً هامـاً للمعلومـات للبلـدان
النامية التي لا تملك الموارد المالية والبشرية التي تتيح لها حضور الاجتماعات. كذلك فإن التسجيلات الصوتية والتقارير الشفهية قد تثير الجدل بشأن استعراضها بالنظر إلى طولها.

141- وأعرب العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن تحظظه على هذه النتيجة.
إعادة فتح المناقنشات الفنية أثناء اعتماد التقارير

142- أخذت اللجنة علماً بمداخلة الأمانة بأنه عندما تدار الاجتماعات وفقاً للقواعد وتستخلص الاستنتاجات من كل بند من جدول الأعمال، لا تنهض أي حاجة إلى إعادة فتح المناقشات الفنية أثناء اعتماد التقرير. تسجيل أسماء الوفود في التقارير

143- فيما يتعلق بالسؤال الذي أثارته الدورة السادسة عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي لأمريكا اللاتينية والبحر
 الداخلية الواردة في دليل الإجراءات الخاصة بهيئة الدستور الغذائي والتوصية التي قدمتها الدورة الحادية والستين
 الواردة في دليل الإجراءات إذا كانت في حاجة إلى توضيح.

144- واقترح أحد الأعضاء أن تحدد تقارير الدورات أسماء الوفود التي تعبر عن وجهات نظر الأقلية لا عندما تعارض قراراً بصورة كاملة فقط بل وعندما يكون لها وجهات نظر مختلفة بشأن أحد الجوانب المحددة للمسألة قيد النظر بحيث يزود التقرير أعضاء الهيئة غير الحاضرين في الدورة بمعلومات أفضل.

\title{
استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام²0 (البند 5(ب) من جدول الأعمال)
}

المقترح 6 (النظر في دمج أو حل اللجان القائمة)

145- استذكرت اللجنة التنفيذية أن الدورة الحادية والثاثين للهيئة لم تنظر في المقترح الخاص بدمج أو حل اللجان القائمة وذلك بسبب ضيق الوقت وانتظاراً للمشورة الصادرة عن الدورة الثانية والستين للجنة التنفيذيةا21.

146- وأعرب بعض الأعضاء عن وجهة نظر مغادها أن تغيير هيكل اللجنة من خلال دمج اللجان المؤجلة مع اللجان العاملة مثل إنشاء "لجنة لسلامة الأغذية من الإنتاج الحيواني" بدمج لجنة نظافة اللحوم مع لجنة مخلفات المات العقاقير البيطرية وحل فرقة المهام المتعلقة بالتغذية الحيوانية لن يحقق أي وفورات كفاءة. فالخبرات المطلوبة لتغطية مختلف المجالات متباينة بدرجة كبيرة، ومن ثم قد يتعين على الأعضاء ارسال عدد أكبر من المندوبين إلى الاجتماعات المقبلة. كما كان من رأي هؤلاء الأعضاء إن بالإمكان النهوض بكار بكاء الوقت المناسب وإرجائها اللاحق ومن خلال تعزيز دور اللجنة التنفيذية في النهوض بالتدقيق والاستعراض التقييمي للمقترحات الخاصة بغرق المهام الجديدة أو الموافقة على متترحات العمل الجديدة.

147- وكان من رأي بعض الأعضاء أنه قد تتوافر بعض المزايا من تحويل اختصاصات التعامل مع الفاكهة الجافة الطبيعية إلى لجنة الفاكهة والخضر الطازجة بالنظر إلى أن الخبرات المطلوبة لتغطية العمل خبرات متماثلة تماماً؛ أو في دمج اللجنة المعنية بنظافة اللحوم مع اللجنة المعنية بنظافة الأغذية. غير أنه جرى التحذير من أن اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة لديها أعباء ثقيلة وقد لا يكون من المنطقي تكليغها بالمزيد من الأعمال. كما أشير إلى أنه بالنظر إلى أن اللجنة المعنية بنظافة اللحوم ليست عاملة،فإنه يمكن إجراء بصورة مناسبة هذه المناقشات عندما تنهض حاجة إلى عمل جديد في هذا المجال.

148- ووافقت اللجنة التنفيذية على أنه ليس هناك من تأييد لدمج اللجان في هذه المرحلة حيث أن مجرد الدمج

 المواصغات. ووافتت اللجنة كذلك على أن تحيل إلى الهيئة مسألة النظر في تحويل اختصاصات التعامل مع الفاكهة الجافة الطبيعية إلى اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة، ودمج اللجنة المعنية بنظافة الأغذية واللجنة المعنية بنظافة اللحوم.
\(20 \quad\) الوثيقتان ALINORM 09/31/9C Part II؛ وALINORM 09/31/9C Part II-Add.1 (تعليقات استراليا وكندا وماليزيا ونيوزيلندا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية)؛ 5 LIM 5 (تعليقات كينيا). الوثيقة ALINORM 08/31/REP النقرة 150.

149- قبلت اللجنة التنفيذية المتترح الذي قدمه الرئيس بأن يتألف المكتب من رئيس الهيئة، ونواب الرئيس وأن تعد الأمانة مقترحات لمراجعة المعايير الخاصة بتحديد أولويات العمل الواردة في دليل الإجراءات، بما في ذلك المعايير الخاصة بمتترحات العمل الجديدة للجان المعنية بالسلع والموضوعات العامة للنظر من جانب الدورة القادمة للجنة التنفيذية.

\section*{ورقة للمناقشة حول "خطة الأعمال" أعدتهها أستراليا ونيوزيلندا (البند 5(ج) من جدول الأعمال)22}

150- ذكّرت اللجنة بأن الدورة الواحدة والثلاثين للهيئة دعت وفدي أستراليا ونيوزيلندا إلى إعداد وثيقة قصيرة تقدم
 مقنعة للمنظمتين الراعيتين من أجل ضمان الأموال اللازمة للعمل المستمر لهيئة الدستور الغذائي.

151- وعرض العضو عن جنوب غرب المحيط الهادي، بالنيابة عن أستراليا ونيوزيلنــدا، ورقــة المناقشــة. ولاحظـت الما


 الثاني). وأشير أيضا إلى أن وضع خطة من هذا القبيل سيكون مجديا ومناسبا من حيث الالتورا التوقيت بالنظر إلى الإصـلاحـا
 وأعربت اللجنة عن تقديرها لأستراليا ونيوزيلندا على هذا العمل وعن دعمها اليلى عموما لهذا الاتجاه.

152- وأقرت أمانة الدستور الغذائي بأن نظام المنظمة الجديد لوضـع الميزانيــة القـائم على النتـــئج سيقتضي إجـراء


 دورتين من دورات اللجنة التنفيذية (ديسمبر/كانون الأول 2009 ويونيو/حزيران 2010).

153- كما أكد ممثل منظمة الأغذية والزراعة الإصلاحات الجارية في نظام المنظمة الخاص بوضع الميزانية المماثل جدا
 1 المشار إليها في الوثيقة وستسهم أمانة الدستور الغذائي في الهدف الاستراتيجي دال المعنـون "تحسـين جـودة الألغذيــيـة

وسلامتها في جميع مراحل السلسلة الغذائية". وقال إن ذلك سيجعل عملية وضـع الميزانيــة في المنظهـة أقرب مـن تلـك المتبعة في منظمة الصحة العالمية.

154- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن خطة الأعمـال هـذه سـتكون أداة مفيـدة في تخطـيط أنشـطة الدستور الغذائي وستجعل من الممكن اتباع الإدارة القائمة على النتائج الجاري بها العمل في منظمة الصحة العالمية، وأوصى بعدم إدراج الكثير من التفاصيل في خطة الأعمال واعتماد مؤشرات جيدة لقياس ما يتحقق من إنجازات. كما لاحظ الممثـل أن هذه الخطة يمكن أن تؤدي إلى تنسيق أفضل في تخطيط الميزانيــة في منظهـة الأغذيـة والزراعــة ومنظمـة الصـحة العالميــة بحيث تكون بمثابة أداة اتصال موحدة من الدستور.

155- وقد قدمت خلال المناقشة المتترحات التالية :
- مؤشرات الأداء مهمة في نظام وضع ميزانية قائم على النتائج لكن عمليــة استحداثها قـد تكـون معقـدة وصعبة ولذلك ينبني أن تبدأ في مرحلة مبكرة من مراحل وضع خطة الأعمال.
- ينبغي تجنب الازدواجية مع العمل الجاري في أمانــة الدستور الغـذائي في سـياق الإصـاحات المتعلقـة بوضـع الميزانية في منظمة الأغذية والزراعة.
- ينبغي، نظرا لضيق الوقت المحدد لإنهاء خطة الأعمال، توفير تنسيق وثيـق بـين أستراليا ونيوزيلنـدا وأمانــة الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية في إعداد وثيقة منتحة.

ينبغي مراعاة الدروس المستفادة من منظمات أخرى قامت بخطة أعمال.
- ينبني أن تؤخذ في الحسبان نتائج المناقشة حول المعايير الخاصة وأثرها على الدستور بالإضافة إلى نتائج تقيـيم هنتصف المدة لحساب الأمانة الخاص بالدستور الغذائي.

156- وأعربت اللجنة عن تقديرها للعرض السخي الذي تقدمت به أستراليا ونيوزيلندا بمواصلة بلورة الوثيقة لكي تنظر فيها الدورة الثالثة والستون مع مراعاة التعليقات الآنفة الذكر.

\section*{العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدوليـة الأخرى}


157- وجهت الدعوة إلى اللجنة التنفيذية، وفقا للمادة التاسعة - 6 من اللائحة الداخليـة، إلى تقـديم المشـورة فيمـا يتعلق بطلبات الحصول على صفة المراقب التي قدمتها سبع منظمات دولية غير حكومية لا تتمتع بأي مركز لدى منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وليس لديها علاقة رسمية مع منظمة الصحة العالمية. وقد أدرجت المعلومات الـواردة في طلبات المنظمات في الملاحق من 1 إلى 7 بالوثيقة CX/EXEC 09/62/6 ووثائق قاعة المؤتمر من 1 إلى 7.

رابطة صناعات الآيس كريم في الجماعة الأوروبية (EUROGLACES)

158- قدمت الأمانــة هـذا الطلـب للمـرة الثانيـة بنـــاء علـى طلـب اللجنـة، حيـث حـدث تغـيير في وضـع المنظهـة. واستعرضت أمانة الدستور والمكتبان القانونيان في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالميـة هـذا الطلـب ووجـدت أنه مكتمل ومستوف لجميع المعايير.

159- ولاحظ أحد الأعضاء أن المنظمة أعلنت (انظر الملحق الأول، القسم 8-1) أنها عضو عامـل في اتحــاد صـناعات الأغذية والمشروبات في الاتحاد الأوروبي، وهو أيضا أحد المراقبين في هيئة الدسـتور الغـذائي، ولا تعطـى صـة الما المراقـب عادة في مثل هذه الحالة. وأوضح عضو آخر أن اتحاد صـناعات الأغذيــة والمشـروبات في الاتحـاد الأوروبـي هــو منظمـة ضخمة، وأن بعض المراقبين هم بالغعل أعضاء في هذا الاتحاد وأن ذلك لا ينبني أن يؤدي إلى رفض الطلب.
 إعطاء صفة المراقب في اجتماعات بعينها إلى منظمات فردية تكون أعضاء في منظمة أكبر لها هذه الصـة وتنـو الحـوي تمثيلـهـا في هذه الاجتماعات". وقال إن هذه الجملة لم تستخدم من قبل كسبب لاستبعاد أي طلب، وإن كان قـد طلـب إلى مثــل


 للمستهلكين (انظر أيضا الوثيقة ALINORM 08/31/3A، الغقرة 150 لمعرفة رأي المستشار القانوني لمنظمـة الصـحة العالمية بشأن هذه المسألة).

161- وي أعقاب بعض المداولات، وافقت اللجنة على ضرورة هطالبة كل من رابطة صناعات الآيس كريم في الجماعة الأوروبية (EUROGLACES) واتحـاد صـناعات الأغذيــ والمشـروبات في الاتحـاد الأوروبي بتوضيح كيفيـة تنظيم مشاركتهما في الدستور الغذائي، مع إبلاغهما بالقيود التي طبقت كما ذكر آنغا.

\section*{رابطة ننتجي (لملح الأوروبيين (EUSALT)}

162- قدمت الأمانة هذا الطلب للمرة الثانية، بناء على مطالبة اللجنة بذلك بسبب التغيير الذي طرأ على وضعها. وقد استعرضت أمانة الدستور والمكتبان القانونيان في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هـذا الطلـب وتـبين أنه مكتمل ومستوف لجميع المعايير. وأوصت اللجنة التنفيذية بإعطاء رابطة منتجي الملح الأوروبيين (EUSALT) صفة المراقب.

\section*{المجلس الدولي لاتحادات المياه المعبأة}

163- عرضت الأمانة تاريخ هذا الطلب: فهناك الآن العديد من منظمات تعبئة المياه التي حصلت على وضع المراقب

 المعبأة قد طلبت الحصول على صفة المراقب. وقد جرت عدة مراسلات مع المنظمات التي نجحت في الحصول على صفة
 قاعة المؤتمر رقم 3).

164- وقررت اللجنة التنفيذية أن توصي بمنح صفة المراقب إلى المجلس الدولي لجمعيات منتجـي الميــاه المعبـأة كهـا


 منظمة الصحة العالمية).

165- أوصت اللجنة التنفيذية بمنح صغة المراقب إلى المظظمات التالية :
الالاتحالس الدولي للدجاج

الاتحاد الدولي لصناعة الألوان
مجلس مراقبة السعرات الحرارية

الانتهـاء سن /ستعراض المنظمات التتيلها صفة المراقب

166- وفقا لتقرير الدورة الستين (الوثيقة ALINORM 08/31/3، النتـرة 80، والمرفق الرابـع، الجـدول جـيم)، ينبغي إنهاء صغة المراقب للمنظمات الدولية غير الحكومية التالية، حيث أنها منحت فترة سنتين كمهلة، وأتيحت لها الفرصة للمشاركة/التعليق، ولكنها لم تفعل ذلك:

الاتحاد العربي للمستهلكين
الشبكة الأوروبية للقلب
إتحاد منتجات الألبان في البلدان الأمريكية
الاتحاد الأوروبي لتجارة الثروة الحيوانية واللحوم

167- ولاحظت اللجنة أن المنظمة الأوروبية للصناعات التحويلية للخضر واللاكهة التي كانت مدرجة في هذه القائمـة في وثيقة العمل تشارك بصورة إيجابية في عمل الدستور الغذائي، وأوصت بناء على ذلك بأن تحتظظ هـذه المنظمـة بصـة المراقب.

\section*{تصحيح إنهاء صفة المراقب}

168- لاحظت اللجنة أنها كانت في دورتيها الستين والحادية والستين قد أوصت بإنهاء صغة المراقب للاتحاد الأوروبي للبروتين الحيواني والمنظمة العالمية لمنتجي الدهون الحيوانية، ولكن هاتين المنظمتين قد بعثتا بتعليقات أو قدمتا أسبابا وجيهة لعدم مشاركتهما. وبناء على ذلك، قررت اللجنة تعديل قرارها والإبقاء على صغة المراقب لهاتين المنظمتين.

\section*{ما يستجد من أعمال}

169- بالنظر الى كثافة جدول الأعمال، وضيق الوقت، وعدم عقد اللجنة التنفيذية لدورة لها بين دورات الهيئة، فقد تعذر على اللجنة هناقشة بنود جدول الأعمال 4(ج) و 6(أ) و(ب) ، و 7، و 9.

\section*{List of Participants}

Liste des Participants

\section*{LISTA DE PARTICIPANTES}

\section*{CHAIRPERSON}

VICE-CHAIRPERSONS
Dr Karen L. Hulebak
Chief Scientist
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
1400 Independence Avenue,
Whitten Bldg Rm402A
Washington, DC \(20250-3700\)
U.S.A. Phone: +202.720.5735
\(\quad\) Fax: +202.690.2980
\(\quad\) Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov
Mr Ben Manyindo
Deputy Executive Director
Uganda National Bureau of Standards
P.O. Box 6329
Kampala
Uganda
Phone: +256 414 505995
Fax: +256 414 286123
Email: ben.manyindo@unbs.go.ug;
benm552000@yahoo.co.uk

Mr Sanjay Dave
Director
Agricultural and Processed Food Products Export
Development Authority (APEDA)
NCUI Building, 3 Siri Institutional Area
August Kranti Marg, Hauz Khas
New Delhi - 110016
India
Phone: +91 1126513162
Fax: \(\quad+911126519259\)
Email: director@apeda.com

Mr Knud Østergaard
Head of Division
Danish Veterinary and Food Administration
Mørkhøj Bygade 19
DK-2860 Søborg
Denmark
Phone: +45 33956120
Fax: +45 33956001
Email: koe@fvst.dk

MEMBERS ELECTED ON A GEOGRAPHIC BASIS:

\section*{AFRICA}

Advisers for Member for Africa
Mr Ousmane Touré
Directeur Général
Agence National de la Sécurité sanitaire des aliments
BPE 2362 - Quartier du Fleuve, rue 305, porte 279
Bamako
Ministère de la Santé
Mali
Phone: +223 20230183
Fax: +223 20220747
Email: oussou_toure@hotmail.com

Mr Delphin Mwisha Kinkese
Chief Environmental Health Officer
Food Safety and occupational Health
Ministry of Health
Zambia
Phone: +260 211 253040/5
Fax: +260 211253344
Email: dmkinkese@yahoo.co.uk, dmkinkese@|moh.gov.zm

\section*{ASIA}

Dr. Yukiko YAMADA
Deputy Director-General
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
Food Safety and Consumers Affairs Bureau
1-2-1 Kasumigaseki
Chiyoda-ku
Tokyo100-8950
Japan
Phone: +81 335028095
Fax: +81 335020389
E-mail: yukiko_yamada@nm.maff.go.jp

\section*{Adviser for Members for Asia}

Mr Pisan Pongaspitch
Senior Expert
Codex Contact Point of Thailand
Office of Commodity and System Standards
National Bureau of Agricultural Commodity and Food Standards
Ministry of Agriculture and Cooperatives
50 Phahonyotin Road
Ladyao Chatuchak
Bangkok 10900
Phone: +66 25612277 ext. 1421
Fax: +66 25613373
E-mail: pisan@acfs.go.th

Dr Hiroshi Yoshikura
Advisor
Department of Food Safety
Pharmaceutical and Food Safety Bureau
Ministry of Health, Labour and Welfare
1-2-2 Kasumigaseki, Chiyoda-ku,
Tokyo 100-8916
Japan
\[
\begin{array}{lr}
\text { Phone: } & +81335952326 \\
\text { Fax: } & \text { +81 } 335037965 \\
\text { Email: } & \text { codexj@mhlw.go.jp }
\end{array}
\]

\section*{EUROPE}

Advisers to the Member for Europe
Mrs Kerstin Jansson
Deputy Director
Ministry of Agriculture
SE-103 33 Stockholm
Sweden
Phone:+46 84051168
Fax: +468206496
Email: kerstin.jansson@agriculture.ministry.se

Mr Jindrich Fialka
Director
Ministry of Agriculture
Tesnov 17, Prague
Czech Republic

> Phone: +420221812465 Fax: +420222314117 E-mail: \(\begin{aligned} & \text { jindrich.fialka@mze.cz } \\ & \\ & \text { jindrich.fialka@seznam.cz }\end{aligned}\)

\section*{LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN}

Ing. Gabriela Alejandra Catalani
Coordinadora del Punto Focal del Codex
Dirección de Relaciones Agroalimentarias Internacionales
Dirección Nacional de Economía, Finanzas y Mercados
Subsecretaría de Agroindustria y Mercados
Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentosa
Ministerio de Producción
Paseo Colón 922, Of. 29
1063 Buenos Aires
Argentina
Phone: +54.11.4349.2549
Fax: +54.11.4349.2244
Email: gcatal@minprod.gov.ar

Adviser to the Member for Latin
America and the Caribbean

NEAR EAST
Carlos Henrique Angrisani
Second Secretary
Ministry of Foreign Affairs
Brazil
Phone: +55 6134118927
Fax: +556134118918
Email: angrisan@mat.gov.br

Dr Mahmoud Alzu`bi
Assistant Director-General for Administrative and Surveillance AffairsDirector of Standardization Department
Secretary of Jordan National Codex Committee
Jordan Institution for Standards and Metrology (JISM)
P.O. Box 941278

Amman 11194
Jordan
Phone: +962 677765142
Fax: +962 65301236
Email: mzoubi@jism.gov.jo
NORTH AMERICA
Advisers to the Member for the North
America

Ms Debra Bryanton
Executive Director,
International Policy
Canadian Food Inspection Agency
1400 Merivale Road
Ottawa, Ontario, K1A 0Y9
Canada
Phone: +613.773.6036
Fax: +613.773.5693
Email: Debra.Bryanton@inspection.gc.ca
Ms Karen Stuck
US Codex Manager
Food Safety Inspection Service
U.S. Department of Agriculture

1400 Independence Ave., SW.
Washington, DC 20250
U.S.A.

Phone: +202 2057760
Fax: +202 7203157
Email: karen.stuck@osec.usda.gov
Mr Ron Burke
Head, Office of the Codex Contact Point for Canada
Food Directorate, Health Canada
200 Tunney's Pasture Driveway
Room 2395 (0702C1)
Ottawa, Ontario, K1A 0L2
Phone: +613 957.1748
Fax: +613 941.3537
Email: ronald burke@hc-sc.gc.ca

Mr Sundararaman Rajasekar
Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand
Phone: +64.4.8942576
Fax: +64.4.8942583
Email: rajasekars@nzfsa.govt.nz

Adviser to the Member for the South West Pacific

Ms Ann Backhouse
Manager, Codex Australia
Product Integrity, Animal \& Plant Health
Australian Government Department of Agriculture,
Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2601
Australia
Phone: + 61262725692
Fax: + 61262725697
Email: ann.backhouse@daff.gov.au

\section*{COORDINATOR FOR AFRICA}

\section*{COORDINATOR FOR ASIA}

COORDINATOR FOR EUROPE

COORDINATOR FOR LATIN
AMERICA AND THE
CARIBBEAN

Mr Hans-Jörg Lehmann
Permanent Representative
Permanent Representation of Switzerland to the FAO, IFAD and WFP
Via Aventina 32
00153 Rome, Italy
Phone: +39-06 89581521
Fax: \(\quad+39-0689581599\)
E-Mail: hans-joerg.lehmann@eda.admin.ch
M.en C. Ingrid Maciel Pedrote

International Standardization Director
Puente de Tecamachalco No. 6
Col. Lomas de Tecamachalco, Sección Fuentes
C.P. 53950,

México
Phone: +5255 57299480 +525555209300 Ext : 43216
E-mail: imaciel@economia.gob.mx

\section*{COORDINATOR FOR THE NEAR EAST}

Mohamed Chokri Rejeb
Directeur General du Centre Technique de l'Agro-Alimentaire 12, rue de l'usine Charguia II
2035 Ariana
Tunisie
Phone: +216 71940358
Fax: +216 71941080
Email: ctaa@topnet.tn / codextunisie@tognet.ati.tn
COORDINATOR FOR NORTH

\section*{AMERICA AND}

SOUTH WEST PACIFIC
Dr Viliami Toalei Manu
Deputy Director (Codex Contact Point)
Research and Extension Division

Ministry of Agriculture and Food, Forestry and Fisheries
P.O. Box 14, Nuku'alofa

Tonga
Phone: +676 37474
Fax: +676 24271
Email: mafsoils@kalianet.to

Dr Keiji Fukuda
Assistant Director-General
Health Security and Environment
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41.22.791.
Fax: +41.22.791.
Email: fukudak@who.int

Dr Jorgen Schlundt
Director
Department of Food Safety, Zoonosis and Foodborne Diseases
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41.22.791.3445
Fax: \(\quad+41.22 .791 .4807\)
Email: schlundtj@who.int

FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Mr Modibo T. Traoré
Assistant Director-General
Agriculture and Consumer Protection Department
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.54523
Fax: +39.06.570.55609
Email: modibo.traore@fao.org

\section*{Dr Ezzeddine Boutrif}

Director
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.56156
Fax: +39.06.570.54593
Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Dr María de Lourdes Costarrica
Senior Officer
Food Quality Liaison Group
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.56060
Fax: +39.06.570.54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

Ms Renata Clarke
Nutrition Officer
Food Quality and Standard Service
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.52010
Fax: +39.06.570.54593
Email: renata.clarke@fao.org

Mr Antonio Tavares
Chief LEGA
Legal Office
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.55132
Fax: +39.06.570.54408
Email: antonio.tavares@fao.org

Mr Ilja Betlem
LEGA
Legal Office
Food and Agricutlural Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39 0657052778
Fax: +39 0657054408
Email: ilja.betlem@fao.org

CODEX SECRETARIAT
Mr Tom Heilandt
Officer-in-Charge, AGNC
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome, Italy
Phone: +39.06.570.54384
Fax: +39.06 .570 .54593
Email: tom.heilandt@fao.org
Ms Selma H. Doyran
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla 00153 Rome, Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org
Ms Annamaria Bruno
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.56254
Fax: +39.06.570.54593
Email: annamaria.bruno@fao.org
Mr Jeronimas Maskeliunas
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.53967
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org
Ms Verna Carolissen
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.55629
Fax: + 39.06.570.54593
Email: verna.carolissen@fao.org
Mr Masashi Kusukawa
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.54796
Fax: +39.06.570.54593
Email: masashi.kusukawa@fao.org
Mr Ym Shik Lee
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.55854
Fax: +39.06.570.54593
Email: ymshik.lee@fao.org
Dr Kazuaki Miyagishima
Consultant
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Email: kazuaki.miyagishima@fao.org
Mr Wim Van Eck
Consultant
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Email: wim.van.eck@vwa.nl```

